

3 شرح كتاب الحج من المنتقى لابن الجارود

عبدالله السعد

شرح كتاب الحج من المنتقى لابن الجارود لفضيلة الشيخ المحدث عبد الله ابن عبد الرحمن السعد هو الان مع الدرس الثالث بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسول الله - [00:00:00](#)

وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين سامعين برحمتك يا ارحم الراحمين. اما بعد قال ابن الجارود رحمه الله تعالى الا في كتابي المنتقى في كتاب في باب المناسك قال رحمه الله تعالى - [00:00:20](#)

قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة عن عبد الرحمن ابن سمعنا به عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه - [00:00:50](#)

عليه وسلم بيدي هاتين. ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم وقال عبد الرحمن ولا يعتزل. وقال عبد الرحمن ولا يعتزل شيئا ولا يتركه. قالت ولا نعلم الحاج محله شيء الا الطواف بالبيت. حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا - [00:01:10](#)

وهبة بن جرير قال حدثنا شعبة عن قتادة عن ابي حسان الاعرج عن ابن عباس رضي الله عنه هما ان رسول الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذى الحليفة ثم اوتي - [00:01:40](#)

بناقته ثم اوتي بناقته فاشارها من جانب صفحتها الايمن. ثم سلت زمانها ثم قلدها نعلين ثم اوتي براجلته فركبان. فلما استقرت به على البداية هل حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا اسماعيل ابن - [00:02:00](#)

عن ابي عن ابي التياء تياح. عن ابي التياح عن موسى ابن عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بثمان عشرة مع رجل مع رجل فامرهم فيها بامرهم فانطلق ثم رجع اليه فقال - [00:02:30](#)

فقال رأيت ان ازحف علي منها شيء؟ قال انحرها ثم اصيغ نعلها في دمي. ثم واجعلها على صفحتها ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقها. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن يوسف عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم. عن ابراهيم عن - [00:03:00](#)

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى غنما مقلدة دفن ابن المقرئ قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابو الزناد عن موسى ابن ابي عثمان عن موسى ابن - [00:03:30](#)

بعثمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر رجلا ومعه وبدنت فقال اركبها فقال يا رسول الله انها بدنة. فقال ويلك او ويحك اركبها - [00:03:50](#)

حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا روح ابن عباد قال حدثنا مالك عن ابي الزناد عن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رأى رجل - [00:04:10](#)

يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة. قال اركبها ويلك في الثانية او في الثالث اذا حدثنا عبد الله بن هاشم قال حدثنا يحيى يعني ابن سعيد يعني ابن سعيد عن ابن - [00:04:30](#)

قال حدثنا عطاء قال سمعت جابر رضي الله عنه قال سمعت جابر رضي الله عنه يسأل ركوب البدن فقال فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف - [00:04:50](#)

يقول ركبها بالمعروف اذا الجئت اليها حتى تجد ظهرا. حدثنا محمد ابن قال حدثنا محمد بن ابي علي حميد عن حميد عن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي يلبي قال لبيك بعمره وحجة ما - [00:05:10](#)

حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا حميد الطويل عن بكر بن عبدالله قال ذكرت لابن عمر رضي

الله عنهما ان انس بن مالك رضي الله عنه - 00:05:40

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بعمره وحج فقال وهل انس رحمه؟ ايوه نعم فقال وهل انس رحمه الله انما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج انما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج - 00:06:00

واهلنا به معه. احسنت الله اكبر. بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه يتوكل واليه الجأ. وبه اعتصم احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله واصلي واسلم على نبيهم محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:06:27
اما بعد فقال تفضل فقال ابو محمد عبد الله بن علي بن الجاؤود رحمه الله تعالى حدثنا ابن المقرئ وهو محمد بن عبد الله بن يزيد بن المقرئ المكي. تقدم لنا فيما سبق وقلت انه ثقة - 00:06:56

في عام ستة وخمسين ومائتين وابوه عبد الله بن يزيد كذلك ايضا ثقة قال حدثنا سفيان وسفيان هذا هو ابن عيينة. لان ابن المقرئ لا يروي عن سفيان الثوري الا بواسطة رجلين - 00:07:19

واما ابن عيينة فانه يروي عنه بواسطة رجل واحد لان ابن عيينة تأخرت وفاته بعد سفيان الثوري باكثر من ثلاثين سنة لان ابن عيينة في عام ثمانية وتسعين ومئة والثبع واحد وستين ومئة. ثم ان الثوب لا يروي عن - 00:07:42

وانما الذي يروي عن الزهري هو ابن عيينة نعم فسفيان هو ابن عيينة بن ابي عمران الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي ثقة الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة ما تقدم خرج له الجماعة وقد مضى علينا فيما سبق - 00:08:05

وذكرت بعض بعض التفصيل في حديثه قال عن الزهري وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري الامام الجليل في عام اربعة وعشرين ومئة وقد خرج له الجماعة. مضى علينا ايضا - 00:08:26

ان عروة هو ابن الزبير ابن العوام القويشي الاسدي المدني. دفع موطع وتسعين وهو ثقة الامام مر علينا من قبل عن عائشة ام

المؤمنين رضي الله تعالى عنها قال وعن عبد الرحمن بن القاسم سفيان يروي هذا الخبر عن الزهري عن عروة عن عائشة وعن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة - 00:08:44

فله اسنادان في هذا الخبر اي لابن عيينة قال وعبد الرحمن هو ابن القاسم ابن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق القرشي التيمي المدني. ووثيقة جليل فاضل قال ابن عيينة كان افضل اهل زمانه او او ما رأيت افضل منه. مر علينا. انا به وهو القاسم بن -

00:09:10

محمد ابن ابي بكر الصديق توفي عام ستة ومئة خرج له الجماعة. قال ايوب ايضا كان افضل او من افضل اهل زمانه ان عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها. قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:38

لم بيدي هاتين ثم لا يجتنبوا شيئا مما يجتنب المحرم وقال عبد الرحمن هذه رواية عبد الرحمن بن القاسم ولا يعتزل شيئا ولا يتركه. قالت ولا نعلم محله شيء الا الطواف بالبيت - 00:09:57

نعم هذا الحديث طبعا اسناده صحيح جدا يجعله ثقات مشاهير. وقد خرجه الشيخان. اخرجه الشيخان من حديث عروة عن عائشة واخرجه الشيخان ايضا من حديث القاسم بن محمد عن عائشة. نعم وجاء من طرق اخرى - 00:10:23

نعم تقول عائشة رضي الله عنها كنت افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. طبعا الفتن ضد الفتح نعم فكانت تفتل قلائد القلائد جمع قلادة وكما ذكرت الفتل ضد الفتح فهو التجميع الفتن. وتفتل هالقلائد من العهن من الصوف - 00:10:43

هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسول عليه الصلاة والسلام كان يوصل بالهدي في بعض الاحيان الى مكة وقد ارسل بهدي مع ابي بكر الصديق رضي الله عنه حتى يذبح بمكة - 00:11:13

وهذه سنة كان يفعلها عليه الصلاة والسلام فكان يرسل الهدي الى مكة لكي يذبح هناك تقربا الى الله عز وجل فمن السنة عندما يوصل هذا الهدي ان توضع في رقبته قلادة - 00:11:33

علامة على انه هدي توضع في رقبته قلادة علامة تكون علامة على انه هدي نعم فتقول عائشة طبعا عائشة السبب في كلامها هذا انها سئلت قيل فسئلت ان ابن عباس قيل لها ان ابن عباس يقول من اوصل الهدي فقد احرم. يحرم ما يحرم عليه الحاج او قال يحرم ما

يحرم عليه الحاج - 00:11:54

فودت بذلك قالت كنت افتل قال لها اذا هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين هي بنفسها تفعل ذلك ثم لا يجتنب هذا موضع الشاهد ترد على ابن عباس لمن سألها سألها يزيد سألها عفوا زياد ابن ابيه نعم الذي يقال له زياد - 00:12:23
وابي سفيان قال لها ان ابن عباس يقول من اوسل بهديه ثم اقام يعني في بلده يرسل الهدى من بلده الى مكة انه يكون مثل محرم يجتنب ما يجتنب المحرم. فقالت لا. فذكرت - 00:12:48

الدليل في ذلك قالت ان الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان يجتنب شيئا مع انه كان يوصل للهدية قال عبدالرحمن هادي في رواية عبد الرحمن بن القاسم ولا يعتزل شيئا ولا يتركه. نعم طبعا المحرم ممنوع من اللباس المعروف وممنوع من الطيب وممنوع من الجماع. نعم - 00:13:07

فتقلن عائشة انه الرسول عليه الصلاة والسلام ما كان يجتنب ما يجتنب المحرم ولا يعتزل شيئا سواء كان من جماع او ايضا مما يعني هنا المقصود والله لم الجماع. قالت ولا نعلم الحاج محله شيء الا الطواف بالبيت. الحاج - 00:13:29
والله اعلم تقول لا يتحلل الا بالطواف بالبيت نعم يعني بخلاف الذي يرسل هديه ولا يذهب الى الحج. نعم وفيما يتعلق بالهدى الهدى ينقسم الى ثلاثة اقسام اما ان الانسان - 00:13:51

يسوق هديه من بلده وهذا هو القابل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع نعم واما طبعا يسوق الهدى ويذبح هناك. في يوم النحر واما هذا القسم الاول واما ان يقيم ويرسل هديه يذبح في مكة. وهذه سنة كان يفعلها النبي - 00:14:20
صلى الله عليه وسلم وغيره من الصحابة رضي الله عنهم فماذا؟ جاءت الاشارة في هذا فيما جاء عن ابن عباس والله اعلم نعم واما ان يذبح الانسان هديه في بلده والمقصود هنا عفوا اما ان يذبح الانسان اضحيته هذا لا يسمى هديه الهدى ما يهدى يغسل عليكم - 00:14:53

سلامته الله وبركاته. الهدى هو ما يهدى ويغسل نعم واما ان يذبح اضحيته في بلده هذه اضحية. القسم الثالث واذا دخلنا الاضحية يكون القسم ضايع. القسم الثالث انه يذبح الانسان الهدى بمكة. يعني لا يسوقه ولا يوصله ويبقى في بلد - 00:15:19
وانما يشتريه من هناك. يشتريه من هناك وهذه صفة المتمتع. نعم متمتع طبعا يشتهي الهدى ويذبحه هناك في يوم العيد وفي ايام التشبيك نعم ففيما يتعلق بالقسم الثاني من ارسل هديه واقام بمكة عفوا من اوصل هديه واقام ببلده مثلا - 00:15:44
كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام هل يجب عليه ان يحرم او يجتنب ما يجتنبه المحرم او لا يمتنع من شيء هذا موضوع هذا الحديث والصواب انه يمتنع من ثلاثة اشياء لا يمتنع مما يمتنع منه المحرم. يعني مسألة الجماع او مسألة التطيب. هذي كلها لا بأس بها - 00:16:11

وانما يمتنع من اخذ بشرته الاخذ من بشرته شيئا او الاخذ من اظافره او من شعبه والدليل على هذا حديث سعيد ابن المسيب عن ام سلمة رضي الله عنها الذي خرج مسلم قال عليه الصلاة والسلام - 00:16:44
اذا دخلت العشر واراد احكم ان يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من ظفره شيئا. وفي رواية ولا من بشرته او كما قال عليه الصلاة والسلام نعم فهذا هو الذي يمتنع فهذا عفوا هو الذي يمتنع منه - 00:17:06
لمن اراد ان يضحي والذي يهدى يرسل هديه الى مكة ويذبح في ايام العيد وايام التشويق هذا يدخل في ذلك لان هذا يعتبر ايضا مضحي لان الانسان عندما يذبح لا يلزم ان يذبح في بلده. وانما ممكن ان يذبح في بلد اخر. نعم. لكن - 00:17:28
سمي هديا لانه يهدى الى بيت الله تقربا الى الله جل وعلا. نعم فيمتنع من الاشياء الثلاثة فقط من اخذ بشرته او شعره او ظفره المقصود ببشرته يعني مثل اللحم - 00:17:53

الذي يكون لحم يابس في اطراف القدم مثلا فهذا لا يأخذ منه حتى ينحوا هذا الهدى او يذبح اضحيته نعم كما في حديث ام سلمة الذي خوجهه مسلم. نعم. وهذه المسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم فهناك من ذهب الى قول ابن عباس - 00:18:12
وهناك من ذهب الى قول عائشة رضي الله عنها نعم وهناك من قال بحديث ام سلمة وهناك من قال انها حديث ام سلمة وهناك من لم

يقول بحديث ام سلمة - 00:18:33

وهناك من حمل حديث ام سلمة على الاستحباب وليس على الوجوب. يعني قل يستحب لها ان لا يأخذ من هذه الاشياء الثلاثة. لكن المنع لانه قال فلا يأخذ نعم ثم قال حدثنا محمد ابن يحيى ومحمد ابن يحيى تقدم لنا فيما سبق - 00:18:48

هو محمد ابن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فاوس الذهني ووثقهم من كبار الحفاظ توفي عام ثمانية وخمسين ومئتين قال حدثنا وهبي بن جبير وهو ابن حازم وهب ابن جوير ابن حازم الازدي البصري - 00:19:09

وهو ثقة توفي عام ستة ومئتين خرج له الجماعة وهو مقدم في شعبة قال حدثنا شعبة هو وابن الحجاج من الواو العتك مولاهم الواسطي ثم البصري ابو بسطام من كبار الحفاظ توفي عام ستين ومئة. خرج له الجماعة - 00:19:27

وشعبة غالبا لا يغوي الا عن ثقة طالبا واذا روى عن من وصف بالتدليس فان رواية شعبة عنه تكون مما سمعه هذا الشخص الذي وصف بالتدليس يكون مما سمع من شيخه - 00:19:57

قد قال شعبة كفيتمكم تدليس ثلاثة قتادة والاعمش وابو اسحاق فكان يسألهم هل سمعتم هذا ممن حدثكم؟ نعم. ولذا وقع عند الدارمي وعند ابي داود تصوير فتأدب السماع من ابي حسان الاعوج - 00:20:18

ابو حسان الاعرج هو مسلم من عبد الله الاعوج الاجود البصم وهو ثقة ثقة على القول الصحيح تكلم فيهم من جهة او وصف او قيل بانه يقول بقول الخوارج وقد قتل عام ثلاثين ومئة - 00:20:39

علق له البخاري وخرج له مسلم واصحاب السنن عن ابن عباس وهو عبد الله ابن العباس القرشي الهاشمي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة - 00:21:02

لا يؤذي الحليفة تقدم انها ميقات اهل المدينة وتسمى الان ابي او علي وهي الان صاحبة من ضواحي المدينة قال ثم اوتي بناقته فاشعرها من جانب صفحتها الايمن من السنة - 00:21:17

بالهدي الذي يساق من بلد الانسان الى مكة. من السنة كما تقدم يقلد ومن السنة بالنسبة للابل فانها تشعظ اي تجرة حتى في صفحتها جانب السلام او جانبها الايمن حتى يخرج الدم - 00:21:39

اشعال خفيف الى ان يعني تذبج تشعل اشعار خفيف. نعم. هذا من السنة. كان الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك. وهذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم. هناك نعم من منع من هذا ويبدو ان السنة ما بلغته في ذلك. وهذا غلط والصواب هو النوافل - 00:22:08

عليه الصلاة والسلام كان يفعل ذلك لكن هذا لا يفعل بالغنم لان الغنم ضعيف لم يفعل في الغنم ما جاء هذا وانما في الابل وانما الغنم تقلد كما تقدم قال ثم سلت الدم عنها ثم قلدها نعلين. قلدها اي قلادة. ووضع في القلادة نعلين يعني من النعال - 00:22:28

ان المستهلكة النعال القديمة نعم هذي علامة يعني كما تقدم تقلد الهدي الذي يوصل يقلد ان يكون علامة على انه هدي ويجل ارضا يعني مثل الابل قد تجلل يوضع عليه مثل الجلال على انها يعني هذي مما يهدى الى - 00:22:53

بيت الله هدي قال ثم اوتي بواحلته فركبها دابته فلما استقوت به على البيداء هل البيداء مكان مرتفع نعم هلا اي هلا بالحج قال لبيك اللهم حجة وعمرة فهل بهما كما سوف يأتي - 00:23:16

وقد اختلف اهل العلم متى يحرم متى يدخل الانسان في الاحرام لمن اراد الحج او العمرة متى يلبي بالعمرة او بالحج فبعض اهل العلم قال يعني وهو في مكانه بعض اهل العلم قال لا اذا ركب على دابته وقامت به اهل - 00:23:42

بعض اهل العلم قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام هل بعد ما استقوا على البيداء ذهب وصل الى البيداء نعم وبعض اهل العلم قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام هل بعد ما صلى الظهر في مكانه - 00:24:09

او بعد صلاة الفريضة واهل ثم عندما جاء يركب ناقة اهل ثم عندما استوت به على البيداء هل فكل شخص اخبر بما سمع وهذا القول قول يعني فيه جمع بين هذه الاقوال الا ان - 00:24:29

دليل هذا القول ضعيف لانه جاء من حديث قصيف بن عبد الرحمن الجزري وخسيف لا يحتج به فالذي ثبت في الصحيحين في حديث ابن عمر انه عندما وضع رجله في الغرس غوز الدابة وقامت اهل - 00:24:49

وجاء في ايضا في البخاري انه في حديث انس انه استقبل القبلة فاذا السنة ان الانسان مثلا بالسيارة الان اذا ركب سيارته يتجه الى القبلة فيهل اثناء ركوبه يتجه للقبلة ويهل. هذه السنة - 00:25:08

في ذلك كما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام ثم يلبي لبيك اللهم لبيك الى اخره نعم حديث ابو حسان الاعوج حديث صحيح اسناده صحيح وقد خرجه الامام مسلم من حديث قتادة عن ابي حسان عن ابن عباس - 00:25:30

نعم ثم قال ابن الجاؤود حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني والحسن بن محمد الزعفراني ثقة جليل فصيح توفي عام ستين ومئة وقيل قبلها بسنة وهم من شيوخ البخاري ومن تلاميذ الشافعي وكان الشافعي يثني على قراءته - 00:25:50

والزعفراني نسبة الى الزعفرانية قويا من قوى بغداد والى الان تعرب بالزعفرانية نعم. قال حدثنا اسماعيل ابن علي واسماعيل هو ابن ابراهيم بن مقسم. الاسد مولا هم ابو بشر البصري المعروف بابن علي - 00:26:20

وكان لا يرضى رحمه الله ان يقال له ابن علي. لكن اشتهر بهذا فصار ما يذكر غالبا الا بابن علي اسماعيل بن علي وهو ثقة من كبار الحفاظ من احفظ الناس في زمانه. توفي عام ثلاثة وتسعين ومئة عن ثلاث وثمانين سنة. خرج له الجماعة - 00:26:40

عن ابي التياح يزيد ابن حميد الضبعي البصري ابو التياح من الطبقة الرابعة اي صغار التابعين توفي عام ثمانية وعشرين ومئة وقد خرج له الجماعة عن موسى بن سلمة وهو ابن المحبق - 00:27:01

الهزلي البصري وهو ثقة ثقة مقل خرج له مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي عليه الصلاة والسلام بعثا بثمان عشرة بدنة مع رجل فامرهم فيها بامرهم فانطلق. نعم. الرسول عليه الصلاة والسلام ارسل ثمان عشرة بدنة - 00:27:21

وجاء في رواية ستة عشر وهذا يعني الاختلاف هذا يسير يحصل الاختلاف بالارقام المهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام ارسل هذه البدن فامر الرجل الذي ارسلها معه. والرسول عليه الصلاة والسلام في - 00:27:52

المدينة فامرهم نعم فامرهم فيها بامرهم فانطلق ثم رجع اليه هذا الرجل الذي ارسل بهذه البدنة. قال ابن حجر لم اكف على اسم هذا الرجل بعد التفتيش فقال رأيت ان ازحف علي منها شيء؟ لا لا عفوا هذا عفوا هذا قبيصة جاء بانه ناجي الخزاعي - 00:28:12

جاء بانه عفوا غير ابن حجر يقول لما قلت هذا اسمه جاء بانه نادية بانه قبيصة بن ذؤيب هذا قبيصة جاء برواية انه قبيصة بن ذؤيب او ابو قبيصة ذؤيب ابن حلحلة او ابو قبيصة ذؤيب ابن حلة - 00:28:40

نعم ذؤيب ابو قبيصة ذؤيب ابن حلحلة نعم ابو قبيص الخزاعي نعم نعم قال رأيت ان ازحف علي منها شيء؟ يعني ان تسولها امكن ان يمشي او سقط قال انحرها ماذا يفعل فيها في هذه الحالة؟ قال انحرها. ثم اصبغ نعلها في دمها - 00:29:00

نعلها التي معلقة على رقبته ضاع في دمها قال ثم اجعلها على صفحتها على انها علامة علمناها هدي هذي قال ولا تأكل منها انت ولا احد من اهل رفقتها فنهاه عليه الصلاة والسلام ان يأكل منها هو ولا من وفق الذين هم معه - 00:29:28

نعم وفي رواية خلها بينها وبين الناس ان يأكلوا منها فانت اذا سقط عليك منها شيء اعيت ولا استطعت ان تمشي فماذا تفعل؟ تذبحها وتخلي بينه وبين الناس حتى يأكلوا منها - 00:29:53

واما انت فلا تأكل لا انت ولا وفق الذين هم معك نعم قيل الحكمة في انه لا يأكل منها انه يخشى اذا كان يجوز له لكن يخشى انه هو الذي يعتمد ان - 00:30:20

يعني يكسرها او يحاول ان يذبحه هي حتى يأكل منها يعني وهي سليمة يحاول ان يعيقها من اجل ان يأكل منها فنهى ان يأكل منها حتى يحافظ عليها لكن لو حصل - 00:30:40

ان بعضها قد اعياء وسقط فانه يذبحها ويخلي بينه وبين الناس هذا الحديث طبعا اسناده صحيح ورجاله ثقات جزاك الله خير وقد خرجه الامام مسلم اخرجه الامام مسلم في صحيحه - 00:30:56

نعم وجاء له شواهد قال لهذا الحديث شاهد من حديث ناجية الاسلمي الخزاعي نعم فهذا هو المشروع في ذلك عندما يرسل الانسان هدي بيد شخص ويحصل لبعض الهدي هذا الهدي - 00:31:13

اعياء فهنا يذبحه ويخلي بينه وبين الناس يأكل منها. ولاهل العلم لهم كلام مطول في هذا يعني بعضهم قال هذا يعني الغني لا يأكل

منها وبعض اهل العلم قال هذا في الهدي - 00:31:33

الذي هو من قبيل الاستحباب وليس الهدي الواجب. لكن الحديث جاء مطلق. بشيء والله اعلم لكن ان كان هدي واجب يبده يتعين عليه ابدال ما سقط منها قبل ان يوصل الى مكة - 00:31:51

نعم لكن هذا هدي يعني ارسل الرسول سلام بشيء كثير ليس بواحدة او ثنتين يعني لو سقط البعض فالباقى يذبح هناك اما لو كانت واحدة وهو هدي واجب فهذا لابد لابد ان يستبدلها. نعم - 00:32:09

قال حدثنا محمد ابن يحيى هو الذهلي تقدم قال حدثه محمد بن يوسف هو بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي وهو ثقة فاضل توفي عام مئتين واثنتين من شيوخ البخاري - 00:32:26

من كبار شيوخ البخاري كبارهم اي في السن نعم وهو ثقة ثقة فاضل تكلم في روايته عن سفيان بعض الشيء مع انه ايضا مقدم على غيره مقدم على بعض من روى عن سفيان كعبد الرزاق - 00:32:42

وهذا عن سفيان هذا هو الثوب وتلاحظون هنا ما بين من الجاؤود وما بين السو رجلين وهذا انا الاعمش هو سليمان بن مهوان الاسد الكاهلي الكوفي ابو محمد ثقة جليل حافظ توفي عام ثمانية - 00:33:01

خرج له الجماعة عن ابراهيم هو ابن يزيد النخعي الكوفي فقيه جليل ثقة عالم توفي سنة ست وتسعين وفي ابراهيم بن يزيد التيمي لكن الامام بن يزيد النخعي نعم قال عن الاسود هو الاسود بن يزيد النخعي الكوفي - 00:33:20

ثقة فاضل من كبار التابعين من تلاميذ عبد الله بن مسعود قال عن عائشة رضي الله عنها طبعاً كانت عائشة تثني على الاسود وهو معروف بالكثرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى غنماً مقلدة. مقلدة اي موضوع في وقتها قلادة. وتقدم -

00:33:46

الاشارة الى هذا هذا طبعاً الاسناد اسناد صحيح ورجال كلهم ثقات مشاهير وقد خرجه الشيخان نعم وتقدم الكلام على فقه هذا

الحديث في ان ان من السنة ان الانسان يوصل بهدي الى بيت لا يذبح هناك تقرباً الى الله جل وعلا. وهذه السنة الان - 00:34:15

لا تكاد يعني تفعل والعلم عند الله ينبغي ان تفعل هذه من السنن. نعم قال حدثنا ابن المقبل تقدم محمد ابن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان هذا ابن عيينة قال حدثنا بالزناد هو عبد الله بن دكوان - 00:34:39

القرشي ابو عبدالرحمن المدني توفي عام ثلاثين ومئة وهو ثقة سبب فقيه عالم خرج له الجماعة فلا يرضى ان يقال له ابو الزناد لكن اشتهر بهذه الكنية ولا كنية ابو عبدالرحمن رحمه الله - 00:34:55

فلذا لا يقع في كتب الا مكناً بابي الزناد. يعني لو قيل ابو عبد الرحمن كان قد يعني ما يعرف لكن اشتهروا بهالكنية وبالزنا وان كان كان رحمه الله لا يرضى بها - 00:35:14

عن موسى ابن ابي عثمان هو التبان المدني مولى المغيرة وهو فيه جهالة عن ابيه ابو عثمان التبان ايضا فيه جهالة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة - 00:35:29

والسلام ابصر رجلاً ومعه بدنة هذه البدنة التي معه قد اهداها. هديه يريد ان يهديها ويذبحها في بيت الله يذبحها بمكة فكان هو يمشي ومعه هذه البدنة وجهه في رواية انه قد اعيأ. جاء في رواية انه قد اعيأ من المشي. فقال له عليه الصلاة والسلام اركبها. فقال يا

رسول الله انها بدنة. يعني ظن انه - 00:35:45

عليه الصلاة والسلام لا يدري انها بدنة اي مهداة الى مكة. فقال ويلك او ويحك اركبها نعم هذا الاسناد فيه ضعف من اجل موسى ليس بالمشهور وكذلك ابوه. وهذا قد خرجه احمد لكن سوف يأتي ان - 00:36:18

في الصحيحين ويأتي الكلام على ذلك على فقه الحديث. قال حدثنا محمد بن يحيى الذهني تقدم قال حدثنا اوحى بن عبادة. وهو القيسي البصري ثقة جليل توفي عام مئتين وخمسة او سبعة - 00:36:41

خرج له الجماعة قال حدثنا مالك هو ابن انس ابن ابي عامر الاصبحي الامام المشهور عام تسعة وسبعين ومئة. وهو من كبار اهل العلم في زمانه قوج له الجماعة انا بالزنا تقدم عن الاعوج هو عبد الرحمن ابن هرمز الاعوج المدني ابو داود - 00:36:58

توفي عام سبعة عشر ومئة وهو ثقة ثبت عن أبي هويرة طبعاً هذه سلسلة قال البخاري هي من أصح السلاسل عن أبي هريرة. أبو الزناد عن الأعوج عن أبي هريرة فيها عشرات الأحاديث - [00:37:19](#)

الصحيحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنه فقال أركبها نعم فقال أنها بدنة. قال وكبها ويملك في الثانية أو في الثالثة. قال له ويملك لأنه يعني قال أنها بدنة. والرسول عليه الصلاة والسلام - [00:37:34](#)

يعرف أنه بدنة أنها بدنة. نعم في هذا الحديث طبعاً حديث أبي هريرة من طريق أبي زيادة عن الأعوج عن أبي هريرة وفي الصحيحين في الصحيحين وهذا الإسناد اللين الثاني إسناد صحيح جداً - [00:37:55](#)

عندما الإنسان يحتاج إلى البدنة التي قد عينها أهداها إلى بيت الله يحتاج إلى أن يركبها مثلاً دابة نفقة ماتت فهنا يركبها إذا احتاج وأما إذا كان معاه دابة فهنا ما يحتاج إلى أن يركبها - [00:38:10](#)

هنا لا يحتاج إلى أن يركبها نعم يعني السبب في امتناع هذا الرجل قال بما أنها بدنة وأنا قد عينت فعلتها هدي أتقرب بها أتقرب بهذه البدنة إلى الله عز وجل. إذا - [00:38:31](#)

لا يجوز لي ركوبها هكذا ظن فبين له الرسول عليه الصلاة والسلام أنه يركبها إذا احتاج إلى ذلك وأما إذا لم يكن محتاجاً فهنا لا يركبها كما تقدم أنه هذا يعني جاء في رواية أنه قد أجهد المشي - [00:38:50](#)

فلذا هنا عند الحاجة يركبها نعم. قال حدثنا عبد الله بن هاشم وهو العبد الطوسي. أبو عبد الرحمن ثقة من شيوخ قال حدثني يحيى يعني ابن سعيد يحيى ابن سعيد القطان البصري من كبار الحفاظ وأئمة الجرح والتعديل على يديه - [00:39:14](#)

تزوج أحمد وابن معين وابن المديني توفي عام ثمانية وتسعين ومئة عن ابن جويد هو عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريد الأموي مولاهم المكي ثقة جليل ثقة ثبت توفي سنة خمسين ومئة خرج له الجماعة وقيل غير ذلك في وفاته - [00:39:34](#)

قال حدثني عطاء عطاء هو ابن أبي رباح المكي وهم من كبار الأئمة حتى قيل أنه كان من أعلم التابعين وأعلم التابعين بالمناسك وابن جويج لازم عطاء ثمانية عشر سنة - [00:39:58](#)

نعم قال بن جويج كان قريش يعني يغلبونني على يمين عطاء فكنت يعني من جهة اليسار أتى إليه أو يمسك بيده الشمال أما اليمين فقريش كانوا يغلبون ابن جويد يعني ما يمكنونه - [00:40:16](#)

نعم قال سمعت جابياً هو ابن عبد الله؟ ابن عمرو ابن حوام الأنصاري جابه ابن عبد الله بن حوام جابه ابن عبد الله ابن حرام الأنصاري المدن رضي الله عنه يسأل عن ركوب البنية. فقال البدنة طبعاً التي يراد بها أنها مهداة إلى بيت الله. فقال - [00:40:37](#)

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أوكبها بالمعروف. إذا الجئت إليها إذا احتجت حتى تجد ظهراً إذا وجد ظهر خلص ما يحتاج هنا إليها. وهذه مسألة كما ذكرت وقع فيها بعض الخلاف بين أهل العلم ولا حاجة إلى ذكر هذا الخلاف - [00:41:00](#)

فالسنة واضحة أن الإنسان إذا احتاج إليها يركبها نعم هذا الحديث جاء في مسلم وفي غيره من حديث ابن جويج عن أبي الزبير عن جابر ولم يقع من رواية ابن جويج عن عطاء فقد يكون ما هنا قد يكون الذي معنا خطأ - [00:41:21](#)

نعم وهذا الكتاب فيه أخطاء وهذا الكتاب فيه أخطاء يعني أخطاء طباعية قد يكون هذا خطأ طباعي وأنا ذكرت فيما سبق بحث أو ما أدري ذكرت أو لا بحث عن نسخة مخطوطة فلم أقف على نسخة مخطوطة - [00:41:47](#)

هو أكيد طبعاً نسخة مخطوطة لكن لم نقف على هذه النسخة قد يكون هذا خطأ طباعي لأن هو الحديث من رواية ابن جويج عن أبي الزبير عن جابر ليس بن جويد عن عطاء - [00:42:06](#)

نعم روي بن جريج عن أبي الزبير عن جابه في مسلم وفي غيره. ثم قال حدثنا محمد بن وزير الواسطي محمد ابن الوزير الواسطي ثقة جليل. محمد ابن وزير العبد الواسطي ثقة جليل - [00:42:19](#)

قال حدثنا محمد ابن أبي عدي محمد ابن أبي عدي هو محمد ابن إبراهيم. المعروف ابن أبي عدي وهو ثقة جليل توفي بعد التسعين وأربعة وتسعين ومئة أو نحو ذلك - [00:42:39](#)

خرج له الجماعة عن حميد ابن أبي حميد الطويل البصري وهو ثقة جليل شفي بعد الأربعين ومئة عن أنس الله عنه قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يلبي - 00:42:54

يقول يعني لبيك بعمره وحجة معا نعم هذا الحديث ناده صحيح وحديث انس في الصحيحين نعم حديث انس في الصحيحين لكن من طرق اخرى جاء من طوق اخرى اما حديث يعني حميد فهو في اه - 00:43:10

نعم نعم في هذا الحديث ان انس رضي الله عنه سمع الرسول عليه الصلاة والسلام يلبي بعمره وحجة مع يعني انه كان قاوناً لان اختلف اهل العلم في حجه عليه الصلاة والسلام بعضهم قال ان حج مفردا - 00:43:32

كما في يأتينا في حديث في قول ابن عمر وبعضهم قال انه حج متمتعاً اي التمتع الذي ادى عمره ثم تحلل ثم احرم بالحج. وبعضهم قال احرم او لبي بعمره - 00:43:54

قاض حج قاضي وهذا هو الصحيح وقد ناقش هالمسألة جمع من اهل العلم ابو محمد ابن حزم ابن تيمية وابن القيم وابن حجر كلهم ناقشوا هذه القضية وساقوا الاحاديث لان الاحاديث بعضها النفوذ الحج وبعضها - 00:44:14

ان حج قارنا فالاحاديث وقع فيها يعني اختلاف فلذا وقع خلاف بين اهل العلم والصواب ان الاحاديث متفقة اذا وجهت التوجيه الصحيح وكما ذكرت ان اهل العلم تكلموا جمعوا تكلموا على القضية وجمعوا بين كلام اهل العلم - 00:44:34

والصواب الذي لا شك فيه انه عليه الصلاة والسلام كان قارنا لحديث انس هذا. وفي وجاء في حديث حفصة اني لبت تغاسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحو نعم لا يتحلل حتى ينحو هدي عليه الصلاة والسلام - 00:44:54

فهناك ادلة واضحة منها حديث انس على انه كان قاضينا عليه الصلاة والسلام وطبعاً ايضاً اهل العلم تكلموا في افضل الناسك. فبعضهم قال التمتع لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لو استقبلت من عمره ما استدبرت لما - 00:45:15

تقتل الهدي ولجعلتها عمرة اي عمرة ثم تحلل بحج ثم بعد ذلك احرم بالحج فبعض اهل العلم قال ان التمتع هو لفظه بعضهم قال الافراد افضل وبعضهم قال القران افضل وبعضهم فصل قال ان ساق الهدي فلا - 00:45:31

شك القران افضل ويتحتم عليه انه يكفن اذا ساق الهدي. واذا لم يسق الهدي فانه يتمتع. نعم هذا الافضل اذا لم يسق الهدي فهنا يتمتع واذا ساق الهدي يتعين عليه ان يكفن نعم - 00:45:50

قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني تقدم قال حدثنا يزيد بن هاون هو الواسطي من كبار اهل العلم. كبار الائمة الحفاظ توفي عام ستة ومئتين قال حدثنا حميد بن ابي حميد الطويل تقدم عن بكر بن عبد الله المزني البصري صفة جليل. قال ذكرت لابن عمر رضي

الله عنهما ان انس بن - 00:46:08

مالك رضي الله عنه حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بعمره وحج فقال ابن عمر وهل انس اي اخطأ؟ انما هل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واهلنا به معك - 00:46:28

طبعاً نقل لانس ان هناك من يقطع فقال ما تعدوننا الا صبياناً؟ يقول انا سمعته الرسول عليه الصلاة والسلام يقول لبيك عمرة وحجة فلا شك انس هو يعني قد سمع ذلك من الرسول مباشرة عليه الصلاة والسلام - 00:46:45

والصواب مع انس رضي الله تعالى عنه. وهذا الاسناد اسناد صحيح. واوجاه له كل انتقادات وهو في الصحيحين نعم ولعل نقف عند هنا نعم احسن الله اليكم وبارك فيكم فضيلة الشيخ يقول السائل - 00:47:06

شيخنا الفاضل احسن الله اليكم وزادكم من فضله. زيادة ولاهل العراق ذات عرق. في حديث المواقيت جاءت في صحيح مسلم لكن اعلمها الامام مسلم في التمييز حتى قال وما رويناه ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق فلا يثبت منه شيء الا -

00:47:25

يمكن ان يقال ان ما ورد في صحيح مسلم وهم وغلط بعد تصريحه بهذا في التمييز جمعاً بين القولين. لا سيما وانه قال بعدم ثبوت هذه الزيادة الامام احمد كما نقله عنه ابن عدي في الكامل. والاثم كما في مسائله. الامر في هذا واسع يعني الامر في هذا واسع -

00:47:45

وطبعاً كما تقدم جاء في حديث جابر مسلم في صحيحه وان كان وقع فيه بعض الشك تودد لكن في رواية ابن لهي او غيره فيها

الجزم نعم وجاء في حديث عائشة وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص وان كانت لا تخلون من كلام فالامر في هذا واسع الذي يبدو -
00:48:05

والله اعلم ان الرسول صلى الله عليه وسلم وقت ثم وافق توقيت عمر ايضا ما ما جاء في حديث جابر والعلم عند الله نعم احسن الله اليكم السائل من بريطانيا يقول ما هو الدليل على ان المدين لا يحج حتى يستأذن من الدائن - 00:48:27
وطبعا الحج انما هو فرض في حق من استطاع الى ذلك سبيلا فاذا كان الانسان ليس عنده مال او هو مديون ولا عنده ما يسدد به هذا الدين وانه لو حج تأخر في تسديد هذا الدين فانه لا يجب عليه - 00:48:45
وتشديد دينه في هذه الحالة مقدم لان الحج ساقط عنا في هذه الحالة. الا اذا اذن صاحب الدين فقال اذهب يعني اذن له فلا بأسنا لان الحج انما يجب على القدوة والاستطاعة على من كان قادرا ومستطيعا على حسب القدوة والاستطاعة. فالمديون ليس بقادر ليس بمستطيع - 00:49:06

الا اذا اذن له الدائن نعم احسن الله اليكم يقول هل الامام ابن القيم رحمه الله وغفر له يعد من المحدثين وما رأيكم بحكمه على الاحاديث وكذلك الصنعاني ما رأيكم بحكمه على الاحاديث - 00:49:28
ابن القيم رحمه الله من كبار اهل العلم في زمانه وهو لا شك من المحدثين والدليل على ذلك هو كتب الكتب تشهد بذلك يعني مثلا كتابة زاد المعاد يكثر من الاستدلال والكلام على - 00:49:42
آآ الاحاديث يخرجها ويتكلم على اسانيدھا تصحيحا وتضعيفا وتعليلها فلا شك هذا يفيد انه من اهل الحديث واهل المعرفة بذلك وفي كتاب الفروسية ذكروا قواعد مهمة في الحديث ذكر قواعد مهمة في الحديث وتكلم على طريقة - 00:50:01
اهل العلم في التصحيح والتضعيف وانتقد بعض اهل العلم. فهو لا شك من اهل العلم بالحديث نعم فلا شك انه يستأنس كلامه على على النصوص على الاحاديث تصحيحا وتضعيفا لكن لا شك الانسان يؤخذ من قوله - 00:50:26
ودوا اللوا الرسول عليه الصلاة والسلام نعم. بس عن الصنعاني ايضا يا شيخ. نعم محمد ابن اسماعيل الصنعاني ايضا من اهل العلم ولو مؤلفات كثيرة له شغف بالحديث رحمه الله ويستأنس بحكم على الحديث. يستأنس بحكمه. لكن ايضا كلما الشخص راجع -
00:50:44

يعني اكثر من عالم على الحديث تصحيحا وتضعيفا او تفقها فلا شك ان هذا اولى واحسن لان هذا زيادة في التوثق نعم احسن الله اليكم من القصيم يقول ما صحة رواية فكلوا وادخروا وتصدقوا؟ وما الراجح في تقسيم الاضحية - 00:51:04
هذي صحيحة الرواية التي ذكرها السائل صحيحة والاضحية اذا الانسان اكل منها هذا هو السنة يأكل منها ويهدي منها ياكل ويهدي منها نعم وجاء ابن مسعود رضي الله عنه في الطبراني في الكبير انها تقسم ثلاثة اقسام قسم يأكل المضحى هو واهله - 00:51:25
وقسم يهديه الى اصحابه واغضبائه وقسم اخر يتصدق به على المساكين. وهذا على سبيل الاستحباب نعم احسن الله اليكم. يقول المصحف الموجود في الجوال والجهزة الالكترونية هل لا بد عند القراءة منه من الطهارة - 00:51:50
لا وانما يتطهر الانسان من الحدث الاصغر. عندما يقرأ القرآن سواء من حفظه او كان ذلك من المصحف اذا كان عفوا اذا كان هو يقرأ من المصحف فهنا لا يمس القرآن الا طاهر يتطهر من الحدثين الاكبر والاصغر - 00:52:14
وان كان يكن من حفظه او من الجوال شاشة الجوال هذه لا تكن مصحف. شاشة الجوال هذه ليست بمصحف. نعم. فهنا لا يوجد له الطهارة من الحدث الاصغر وانما من الاكبر لانه يقرأ القرآن فالحد الاكبر - 00:52:38
على القول الصحيح انه لا يجوز لمن كان محدثا حدثا ممن كان محدثا حدثا اكبر ان يقرأ القرآن اما اذا كان لم يكن من المصحف لابد التطهر من الحدث الاصعب الى حديث عمرو بن حزم الا يمس القرآن الا طاهر هذا جاء من طريقه لعله حسن لمجموع طريقه -
00:52:55

فشاشة الجوال ليست هي مثل المصحف من كان محدثا حدثا اصعب فلا بأس ان يقرأ من شاشة الجوال. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ يقول هل يؤخذ بالاحاديث الضعيفة في فضائل الاعمال والتفسير والمغازي والسير ام لا - 00:53:15

هو طبعا بالنسبة الاحاديث الضعيفة لا يؤخذ بها حتى في الفضائل. انما في الصحيح غني عن الضعيف نعم ومن قال يعمل بالاحاديث الضعيفة في افضل الاعمال اشترت فيها شروط. الا تكن شديدة الضعف وتكون داخلة تحت اصل عام - [00:53:34](#) لا تكن بدعة العمل بها نعم والا يجزم بنسبتها الى الرسول صلى الله عليه وسلم؟ نعم. واما فيما يتعلق بالمغازي والسير او فهذه فيها تفصيل ان كان المسألة اخبار واحداث فهذه لا بأس. ولذا اهل العلم ينقلون عن الواقد وغيرهم - [00:53:57](#) ايضا ممن تكلم فيه نعم واما اذا كان شي للرسول عليه الصلاة والسلام فهذه لعب هذي لابد من تتوفوا فيها شروط القبول واما اذا كان المسألة احداث وقع الحادث في - [00:54:20](#) حصل كذا وكذا في المعركة قتلى في سنة كذا هذه الامر فيها واسع نعم ولد ابن كثير اثنى على الواقد في التاريخ معنى في الحديث لا يقبل نعم احسن الله اليكم يقول هل الفأرة نجسة العين - [00:54:32](#) الفاضلة ليست نجسة العين الفاضلة ليست نجسة العين او الرسول عليه الصلاة والسلام قال عن الهو انه من الطواف نعليكم والطوافات قال اهل العلم يدخل في مثل الفاظه الفاظه ما جاء بانها نجسة هي ليست مثل الكلب - [00:54:51](#) نعم فهي ليست بنجسة نعم لكن لو ماتت فهنا يلقي وما حولها كما جاء في الحديث. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ يقول ما هي درجة حديث؟ الصلاة بسواك خير من سبعين صلاة بلا سواك او كما قال صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ضعيف - [00:55:10](#) صلاة بسواك افضل من سبعين صلاة بدون سواك هذا الحديث لا يصح فيه معاوية بن يحيى الصدفي. نعم. وابن القيم رحمه الله لم يحسنه تكلم عليه في المنيف نعم احسن الله اليكم يقول خبر عمر رضي الله عنه الذي يقول فيه من استطاع الحج ولم يحج فما يضره ان مات يهوديا او نصرانيا او كما قال ما درجته - [00:55:30](#) هذا يعني قواه بلفظه او بمعناه العين وغيره من اهل العلم فهذا يدل على تأكد الحج وان الانسان ينبغي له ان يبادر الى الحج لمن كان مستطيع. نعم. احسن الله اليكم. يقول ما صحة حديث كفارة - [00:55:56](#) المجلس وهل ثبت ان البخاري ضعفه البخاري نعم ضعف طريق موسى بن عقبة عن سهيل ابن ابي صالح. نعم. فهو عل قصة مع مسلم معروفة نعفو عل هذه الطريق وايضا نقل عن بعض الحفاظ ايضا الكلام على هذا الحديث تضعيفه لكن هو جاء من - [00:56:15](#) وهذه الطرق والله اعلم قد لا تسلم من بعض الطرق هذه صححها ابن حجر بعض الطرق صححها ابن حجر نعم وانا لعلي يعني اراجع زيادة أتأكد من ثبوتها الطرق نعم - [00:56:43](#) احسن الله اليكم هذه اسئلة يقول من اخوكم من البرازيل ما سبب ذكر الحافظ ابن حجر؟ احاديث ضعيفة في البلوغ طبعا الحافظ ابن حجر في البلوغ اراد ان يذكر الاحاديث التي استدل بها اهل العلم عموما سواء كان - [00:57:03](#) مما يثبت او مما لا يثبت. وطبعا هو يبين غالبا الذي لا يثبت نعم فهو اراد ان يذكر ما استدل به اهل العلم حتى يعود الصحيح من الضعيف فهذه فائدة ذلك عندما يبين الحديث انه ضعيف نعرف ان من استدل به فقد اخطأ. نعم. احسن الله اليكم. يقول كثير ما - [00:57:22](#) وفي تفسير ابن كثير عن ضحاك عن ابن عباس وسمعت في احد الاشرطة لكن ما فهمت القصد بالقول ان العلماء لهم كلام في هذه الرواية قد ضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس لم يسمع من ابن عباس فهذا منقطع. نعم. احسن الله اليكم. يقول هل دراسة السنة مقتصرة في - [00:57:48](#) دراسة الاسانيد طبعا جواسات السنة هي قسمين شيء يتعلق بفقه الاحاديث وهذا هو المقصود. هذا هو المقصود ودراسة الاسناد هذي وسيلة الى هذا المقصود فتجد هناك من هو فقيه ولا علم له بالاسناد. فهذا يأخذ بكلام المحدثين على الاحاديث - [00:58:08](#) وتجد هناك من هو محدث عالم بالحديث لكن ما عنده علم بفقه المتن فهذا يأخذ من الفقهاء وهناك من يجمع بينهما نعم فالسنة ليست مقتصرة على جواز الاسناد. نعم. احسن الله اليكم نفسه يقول فضيلة الشيخ عندي ميول لدراسة السنة واستشرت بعض الاخوة في ذلك لكن - [00:58:37](#) كنت فاجأت حينما قالوا ان التخصص في السنة صعب. لانها مادة صعبة والفائدة قليلة كونك غربي. وتعيش في بلاد الغرب. هل من

توجيهات من باب التشجيع لدراسة السنة غفر الله لكم. هذا من البواجيب؟ لا حنا نحث على دراسة السنة - [00:58:58](#)

والقول بانها لا فائدة في ذلك لانك انت تعيش في الغرب هذا مو بصحيح. اولاً الدين يؤخذ من القرآن الكريم والسنة النبوية والسنة النبوية هي التي تفسر وتشرح القرآن الكريم. نعم. يعني من يقول بان لا فائدة من ذلك هذا غير صحيح هذا الكلام - [00:59:18](#)

غير صحيح بل اننا نحث على دواصة السنة النبوية والتفقه في السنة النبوية ومداوثة السنة النبوية فنحن نحث على ذلك. نعم.

احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول ما صحة حديث؟ حتي ثلاث حثيات على القبر. وما صحة تفسير المقام المحمود - [00:59:38](#)

باقعاد النبي صلى الله عليه وسلم على العرش ثلاث حثيات هذا مو بصحيح وانما يعني هذا كان يخاطب امرأة نعم فهذا اذا كان هكذا فهذا غير صحيح وانما الذي جاء بان من السنة الانسان يضع ثلاث حثيات على القبول - [00:59:58](#)

هذا الذي جاء نعم ولسان الثاني يقول ما صحة تفسير المقام المحمود باقعاد النبي صلى الله عليه وسلم على العرش. هذا طبعا جاء عن جمع من السلف والذي ثبت في السنة - [01:00:22](#)

ان المقام المحمود هو الشفاعة العظمى عندما يشفع الرسول عليه الصلاة والسلام للخلق. نعم. ويقبل الله عز وجل شفاعته فيحاسب الناس هذا المقام المحمود تفسيرها هذا الذي ثبت في السنة نعم. احسن الله اليكم وبارك فيكم. من اليمن يقول ما نوع الموالة في حديث حاطب بن ابي بلتع - [01:00:37](#)

ما نوع الموالة؟ نعم اي نعم والله هذا بالنسبة لجواب هذا الاخ الذي من اليمن يسأل انا اوصي بان يرجع الى بحث عبد العزيز باحث الشيخ عبد العزيز الحميدي باحث الشيخ عبد العزيز الحميدي فان له رسالة في ذلك وقد اطال الكلام واجاد وافاد جزاه الله خيرا - [01:01:00](#)

وقد طبعت في اليوم من اليمن ورسالة طبعت في اليمن. فانا اوصيه انه يرجع الى ما في هذه الرسالة والموالة على قسمين موالة الكفار على قسمين منها ما هو مخرج من الملة ومنها ما هو دون ذلك. نعم - [01:01:24](#)

احسن الله اليكم يقول ما صحة حديث من صلى اربعين يوما في مسجدي الحديث له هذا لا يصح هذا لا يصح. ضعيف نعم. احسن الله وانما الذي جاء ان من حافظ على التكبيرة الاولى - [01:01:43](#)

اربعين يوما هذا من حافظ على التكبيرة الاولى ما يحافظ على التكبيرة الاولى اربعين يوما وهذا موقوف على انس اما من مرفوع في مسجده فهذا ضعفه التكمدي. او المرفوع ضعفه التكمدي نعم. احسن الله اليكم. يقول نفع الله بعلمه - [01:02:00](#)

هل سمع ابو عبدالرحمن السلمي من عثمان رضي الله عنه؟ وهل يقدم كلام احمد رحمه الله على البخاري؟ في اثبات سماعات اهل المدينة والله لا قرب انه سمع وحديث ابو عبد الرحمن عن عثمان في الصحيح في البخاري انه سمع - [01:02:20](#)

وبالنسبة لكلام الامام احمد والبخاري يعني ينظر الى القضاء الانسان ما يقدر يقول كلام من مجمل او كلام على الاجمال ينظر الى كلام انفاظ الآخرين الامام احمد من كبار الحفاظ والبخاري من كبار الحفاظ فاذا اختلفا ينظر في كلام الآخرين لعله يتبين شيء نعم - [01:02:42](#)

احسن الله اليكم وبارك فيكم. امين - [01:03:01](#)